

ترقيم العقارات

يؤدي عن عملية ترقيم العقارات واجب يحدد كما يلي :

عن كل صفيحة	25.00 درهم
عن كل ترقيم عادي و لكل عقار	7.00 درهم

استرجاع صوائر النقل بواسطة الآلة الرافعة

يحدد سعر استرجاع صوائر النقل بواسطة الآلة الرافعة كما يلي:

يحدد واجب جر العربات داخل المدار الحضري للحسيمة كما يلي:

نوع الخدمة و توقيتها	سعر الرسم
جر السيارات بجميع أنواعها نهارا	100.00
جر السيارات بجميع أنواعها ليلا	150.00
جر الدراجات النارية ليلا و نهارا	50.00

و عند استدعاء سيارة الجر و لم تقم بذلك يؤدي المخالف مبلغ قدره 50.00 درهم

محصول استعمال المراحيض العمومية

يؤدي عند استعمال المراحيض العمومية المنشأة من طرف المصالح الجماعية واجب يحدد في مبلغ 0.50 درهم للفرد الواحد

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

تحدد الواجبات المقبوضة عن استعمال سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى كما يلي:
أ/داخل الدائرة الحضرية :

- نهارا من الساعة 6 صباحا الى الساعة 8 مساء 10.00 درهم.

-ليلا من الساعة 8 مساء الى الساعة 6 صباحا 15.00 درهم.

ب/خارج الدائرة الحضرية:

-نهارا من الساعة 6 صباحا الى الساعة 8 مساء للكلم واحد 0.75 درهم

-ليلا من الساعة 8 مساء الى الساعة 6 صباحا لكلم واحد 1.50 درهم

يضاف الى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب 10.00 درهم

الفصل العاشر(10):مدخول مصلحة إفراغ حفرات المراحيض وتنظيف القنوات

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

واجب ثابت 30.00 درهما.

إفراغ حفرات المراحيض وتنظيف القنوات داخل المدار الحضري 100.00 درهم للمتر المكعب

واقل ما يمكن استخلاصه عن كل عملية 150.00 درهم

خارج المدار الحضري يضاف سعر 10.00 درهم عن الكلمتر الواحد

الفصل الحادي عشر(11):استرجاع صوائر التنظيف

إن كل الأعمال الهادفة الى حفظ الصحة والتطهير، وبصفة عامة جميع الأعمال التي تقوم بها أو تنفذها المصالح المختصة التابعة لمصالح الجماعية في هذا الشأن، تستوجب أداء الرسوم التالية:

أ) عملية التطهير:	السعر بالدرهم
لكل حجرة منزل	15.00
لكل قاعة سينمائية	500.00
لكل متجر	50.00
لكل حافلة نقل المسافرين	30.00
لكل سيارة أجرة كبيرة	15.00

10.00	لكل سيارة أجرة صغيرة أو خاصة
15.00	لكل حجرة فندق
100.00	لكل مركب صغير لصيد السمك
150.00	لكل مركب كبير لصيد السمك
	(ب) عملية إبادة الحشرات
10.00	لكل حجرة منزل
750.00	لكل قاعة سينمائية
150.00	لكل متجر
50.00	لكل حافلة نقل المسافرين
10.00	لكل سيارة أجرة كبيرة
10.00	لكل سيارة أجرة صغيرة أو خاصة
25.00	لكل حجرة فندق
100.00	لكل مركب صغير لصيد السمك
200.00	لكل مركب كبير لصيد السمك

محصول استغلال الملاعب الرياضية

يحدد محصول استغلال الملاعب الرياضية كالاتي:

1- القاعات الرياضية المغطاة المتواجدة بتراب الجماعة:

- واجب استغلال القاعات الرياضية المغطاة من طرف الجمعيات الرياضية والهيئات السياسية والمنظمات الاجتماعية كما يلي:

- تؤدي الجمعيات الرياضية واجب الاشتراك السنوي محدد في 500,00 درهم وإذا دخل الجمهور المباريات بمقابل، فإن نسبة 20 % من المداخل تخصص لفائدة ميزانية الجماعة، و تؤدي المدارس الرياضية التابعة للشبيبة والرياضية مبلغ 100 درهم سنويا.

- تؤدي الجمعيات المحلية الغير المنخرطة التي تعتزم تنظيم تدريب أو تظاهرة مبلغ 100,00 درهم عن كل حصة وتلزم بتوفير الأمن والإسعاف إذا سمحت للجمهور بالدخول ويكون هذا الدخول بمقابل تخصص نسبة 20% منه لفائدة البلدية

- يحدد مبلغ الاشتراك الشهري للمستفيدين الغير المنتميين للجمعيات في 50,00 درهم عن كل شخص.

2- الملاعب الرياضية لكرة القدم المتواجدة بتراب الجماعة:

- يؤدي الاشتراك الشهري للمستفيدين الغير المنتميين للجمعيات مبلغ 50,00 درهم بالنسبة للمضمار على أن يترك أمر الحسم في أمر الاستفادة إلى الإدارة المشرفة على المركبات الرياضية.

- يؤدي عن إجراء أي مباراة في كرة القدم مبلغ 150,00 درهم عن كل حصة

- يؤدي عن إجراء دوري محلي أو وطني 1.000,00 درهم و 20 % من المداخل إذا كان دخول الجمهور بمقابل.

3- القاعات الرياضية المتواجدة بتراب الجماعة:

يؤدي عن استعمال القاعات الرياضية الواجبات التالية:

بالنسبة للأندية والجمعيات التي أدت واجب الانخراط 200,00 درهم لكل حصة

بالنسبة للأشخاص الذين أدوا واجب الانخراط سيؤدون واجب 100,00 درهم لكل حصة

بالنسبة للأشخاص العاديين سيؤدون واجب: 50,00 درهم للأطفال (أقل من 18 سنة) و 100,00 درهم للكبار.

4- استغلال القاعات لإقامة الندوات والتجمعات الخطابية:

يؤدي عن استغلال القاعات لإقامة الندوات وما شابه لفائدة ميزانية الجماعة مبلغ 500.00 درهم عن كل يوم.

- يجب على كل فريق محلي تم قبوله لاستعمال القاعات الرياضية المغطاة أو الغير المغطاة أو الملاعب الرياضية أن يدع لدى القابض الجماعي مبلغ 700,00 درهم عن كل موسم رياضي تؤدي منها مصاريف الأضرار التي تحدثها الجمعية أثناء ممارسة نشاطها، ويمكنها استرجاع المبلغ المذكور عن نهاية الموسم ما لم يصرف عند حدوث أضرار.
- يمكن استغلال اللوحات الإشهارية من طرف إدارة المركبات الرياضية أثناء إجراء المقابلات والتظاهرات الرسمية باتفاق مع الجمعية المعنية وتخصص نسبة 30 % من مدخول هذه الإشهارات لفائدة ميزانية الجماعة 70 % للجمعية.
- تضع إدارة المركبات الرياضية رهن إشارة الجمعيات والأندية والمنظمات والمجموعات المرخص لها ما يلي:
- أرضية الملعب ومستودعات الملابس لكل من القاعات المغطاة وملاعب كرة القدم ومضمار ألعاب القوى.
- المدرجات المخصصة للجمهور عند تنظيم تظاهرة.
- الإنارة عند الضرورة.
- التجهيزات المتوفرة بالمركب.

مدخول استغلال المسابح

يحدد واجب الدخول إلى المسبح كما يلي:

الإشتراكات الشهرية	/	30 درهم في اليوم	-----	الكبار	400.00 درهم
الإشتراكات الشهرية 250.00		20 درهم في اليوم	-----	الصغار إلى حدود 12 سنة	درهم

- 1- المباريات المحلية: يؤدي عن تنظيم المباريات الجماعية والفردية الواجبات التالية:
10,00 درهم للذين أدوا واجب الاشتراك لكل فرد
30,00 درهما لغير المؤدى الاشتراك وعن كل فرد
20 % من مداخيل المباراة إذا كان الدخول بالأداء
- 2- المباريات الوطنية: يؤدي عن تنظيم المباريات الجماعية والفردية الواجبات التالية:
1.000,00 درهم + 20 % من مداخيل المباراة إذا كان الدخول بالأداء
- 3- تنظيم مباريات الدوري: يؤدي عن تنظيم المباريات الرياضية الجماعية والفردية الواجبات التالية:
- دوري محلي: 500,00 درهم + 20 % من مداخيل المباراة
- دوري وطني: 1.000,00 درهم + 20 % من مداخيل المباراة

منتوج المخيمات

يحدد الواجب اليومي لإقامة الخيام وعربات التخيم بمخيم الشاطئ الجميل (كلابونيطا) مع الإستفادة بالماء والكهرباء كما يلي :

المدة	الدرجة الأولى	الدرجة الثانية
عن اليوم	50.00 درهم	45.00 درهم

منتوج استغلال الشواطئ

تحدد حقوق استغلال شاطئ كيمادو بما في ذلك حفظ الملابس و استعمال الرشاش كما يلي :

-----	عن اليوم و للفرد الواحد	3.00 درهم
-----	للشهر و للفرد الواحد	80.00.-----

- عن مدة الاصطياف و للفرد الواحد-----
-----225.00 درهم

أما بخصوص الأطفال الذين لا يتجاوز عمرهم 15 سنة تخفض بالثلث من الواجب أعلاه.

الفصل السابع عشر (17): واجبات الدخول إلى الحدائق والمغارس

يمكن للجماعة أن تستخلص واجب يحدد بمبلغ 0,50 درهم للفرد الواحد في اليوم مقابل الدخول أو التفسح بالحدائق الجماعية

مدخول المقابر ودفن الأموات

أ) ان تخصيص الامتيازات بالمقابر للمسلمين او غير المسلمين (الاجانب) يستوجب دفع الواجبات التالية:

- امتياز مؤبد و لكل قبر خاص بالكبار
-----80.00 درهم

- امتياز مؤبد و لكل قبر خاص بالصغار (اقل من 16 سنة)
-----60.00 درهم

ب) زيادة على المساحة المستغلة من طرف المقابر يمكن منح أراضي إضافية لهذه المقابر بصفة دائمة لبناء الأضرحة مقابل أداء مبلغ 20.00 درهم للمتر المربع وذلك بعد تقديم تصميم بناء الضريح.

ج) يؤدي عن جميع عمليات اصلاح المقابر والاضرحة سواء كانت للكبار أو الصغار وكذا حفرها مبلغ 10.00 درهم عن كل قبر او ضريح.

د) يؤدي عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر ب-----
-----50.00 درهم عن كل جثة.

هـ) ان نقل الاموات على متن سيارة جماعية معدة لذلك يستوجب اداء الرسم التالي:

عن كل عملية نقل جثة داخل الدائرة الحضرية-----
-----50.00 درهم

عن كل عملية نقل جثة خارج الدائرة الحضرية-----
-----1.50 درهم للكلمتر الواحد.

تضاف بنسبة 50% إلى مبلغ الرسم في حالة ما إذا تم نقل الجثة ليلا خارج الدائرة الحضرية.

رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية و مواد البناء المتروكة على الطريق

العمومية

إن إزالة نفايات البساتين و رفع نفايات المواد الصناعية و بقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة اما بصفة تلقائية او بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره

10.00 درهم لمتر المكعب او جزء منه.

وأدنى ما يستخلص عن كل عملية نقل 20.00 درهما